

مجلس التعليم العالي

القرار رقم /٢١٨/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٩) للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٧

يقرر ما يأتى:

المادة ١ - الموافقة على تعديل المادة/٦ من نظام الدراسات العليا في كلية الهندسة التقنية بجامعة تشرين" بحيث

يصبح وفق الآتي:

اسم الدكتوراه	اسم الماجستير
- هندسة الطاقة الشمسية والطاقة المتجددة	- هندسة الطاقة الشمسية والطاقة المتجددة
- هندسة طاقة الرياح	- هندسة طاقة الرياح
- هندسة تقانات الطاقات والطاقة المتجددة	- هندسة تقانات الطاقات والطاقة المتجددة
- هندسة الطاقات المتجددة والبيئة	- هندسة الطاقات المتجددة والبيئة
- هندسة المواد التطبيقية	- هندسة المواد التطبيقية
- علم المواد وهندستها	- علم المواد وهندستها
- هندسة الأقمة الصناعية	- هندسة الأقمة الصناعية
- هندسة نظم القدرة الكهربائية	- هندسة نظم القدرة الكهربائية
- هندسة التحكم الآلي	- هندسة التحكم الآلي
- هندسة تكنولوجيا المعلومات أو الاتصالات	- هندسة تكنولوجيا المعلومات أو الاتصالات

المادة ٢ - لا يعد هذا القرار نافذاً إلا بعد صدور القرار الوزاري ونشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٣ - يلغى هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٤/٤/٢٧

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور مالك محمد علي

